



جمهورية مصر العربية
وزارة التخطيط والمتابعة والإصلاح الإداري

أهم الأسئلة الشائعة والأجوبة
عن قانون الخدمة المدنية
ال الصادر بقرار
السيد رئيس الجمهورية
بالقانون رقم 18 لسنة 2015 وخاصة نظام الأجور

أهم الأسئلة الشائعة والأجوبة عن نظام الأجور في قانون الخدمة المدنية

١- لماذا قانون الخدمة المدنية؟

خلصت معظم الدراسات التي أجريت حول تطور المجتمع المصري إلى أن الوضع الراهن للجهاز الإداري يعد أحد المعوقات الأساسية في طريق تحقيق النهضة التنموية بالبلاد ويقف حجر عثرة أمام التقدم قدمًا نحو تحقيق أهداف ثوري الخامس والعشرين من يناير والثلاثين من يونيو، خاصة فيما يتعلق بالعدالة والتي تعنى ببساطة حصول المواطن على الخدمة الحكومية بأعلى جودة وشفافية مطلقة ونزاهة تامة.

وهو ما تحاول الحكومة الحالية القيام به حالياً، عبر تبني برنامج وطني شامل يهدف إلى إحداث نقلة كبيرة وموضوعية في آليات عمل الجهاز الإداري المصري.

٢ - ماهي أهم المشكلات التي جاء القانون لعلاجها؟

- سوء الخدمات المقدمة للمواطنين وعدم رضا المواطن عن نوعية وأسلوب تقديم هذه الخدمات.
- تعقد الهيكل التنظيمي الراهن وتغول البيروقراطية خاصة مع الزيادة الكبيرة والمطردة في حجم الجهاز الإداري للدولة.
- التوسيع في الهيئات التنظيمية واستحداث العديد من التقسيمات والمستويات الوظيفية دون الحاجة إليها الأمر الذي أدى إلى تضخم الجهاز الإداري للدولة ومركزيته الشديدة وتعدد الإجراءات.
- تضارب الصالحيات والمسؤوليات مع غياب الشفافية والمساعدة مما أدى إلى انتشار مظاهر الفساد في عدد من الجهات الحكومية وخاصة في التعيينات.
- غياب نظام موضوعي لتقييم أداء العاملين.
- نظام أجور معقد وغير واضح وغير عادل ويرسخ للتفاوت الشديد في الدخول. ذلك كلّه في ظل كثرة التشريعات وتعديلاتها بل وتضاربها في أحياناً كثيرة.

٣ - ماهي أهداف القانون الجديد؟

الهدف الأساسي للإصلاح هو إيجاد جهاز إداري كفء وفعال يتسم بالشفافية والعدالة ويُخضع للمساءلة، ويعنى برضاء المواطن ويحقق الأهداف التنموية للبلاد، عن طريق تعزيز الثقة بين المواطن والدولة، وإتاحة الخدمات العامة بعدلة وجودة عالية، مستنداً على مبادئ الحكومة الرشيدة كأساس لنظام العمل، فالغاية هي خدمة المواطن من هنا جاءت التسمية الجديدة للمشروع المقترن ليصبح "قانون الخدمة المدنية". بدلاً من مسمى القانون الملغى "قانون العاملين المدنيين بالدولة".

٤ - ما هي المبادئ التي قام عليها القانون الجديد؟

- الحفاظ على الحقوق الحالية للعاملين المدنيين بالدولة: تضمن القانون النص على الحفاظ على الحقوق الحالية لجميع العاملين المدنيين بالدولة من حيث الدرجات الوظيفية والأجور والأجازات وغيرها.

- شغل الوظائف يكون على أساس الكفاءة: بمسابقة مركبة يعلنها وينفذها الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة ويشرف عليه الوزير المختص بالإصلاح الإداري، ويتم المفاضلة بحسب الأسبقية في الترتيب النهائي لنتيجة الامتحان، وعند التساوي يقدم الأكبر في مرتبة الحصول على المؤهل المطلوب لشغل الوظيفة ثم الدرجة الأعلى في ذات المرتبة ثم الأعلى مؤهلاً.
- شغل الوظائف القيادية ومدتها : من خلال لجان من خارج الوحدات الحكومية ويعاينون موضوعية، ولمدة ثلاث سنوات قابلة التجديد لمدة مماثلة واحدة، ولا يحق للقادي شغل الوظيفة مرة أخرى (ثالثة) إلا من خلال مسابقة جديدة.

5- ما هو نطاق تطبيق قانون الخدمة المدنية الجديد؟

يطبق قانون الخدمة المدنية الجديد على الوظائف في:

- الوزارات والمصالح.
- وحدات الإدارة المحلية.
- الهيئات العامة: التي لا توجد لها لائحة خاصة بالخدمة المدنية الخاصة بها مثل الهيئة العامة للتأمينات الاجتماعية فيطبق عليها قانون الخدمة المدنية، أما باقي الهيئات العامة التي يوجد لها لائحة خاصة بالخدمة المدنية مثل هيئة قناة السويس، الهيئة القومية لسكك حديد مصر، هيئة النقل العام بالقاهرة والأسكندرية، إتحاد الإذاعة والتلفزيون وغيرها فلا يطبق عليها قانون الخدمة المدنية ويطبق عليها لوائحها الخاصة.

6- هل يطبق قانون الخدمة المدنية على الكوادر الخاصة بالدولة؟

لا يطبق قانون الخدمة المدنية على جميع الكوادر الخاصة في مصر مثل اعضاء هيئة التدريس بالجامعات والماراكز البحثية وأعضاء هيئات القضائية وأعضاء السلك الدبلوماسي والفنصلبي والأطباء والمعلمين، وتطبق هنا القوانين الخاصة بكل كادر.

7- هل أجور الكوادر الخاصة بالدولة تأثرت بقانون الخدمة المدنية؟

لم تتأثر أجور جميع الكوادر الخاصة في مصر بفعل قانون الخدمة المدنية حيث أنها غير مخاطبة بأحكامه، مع الوضع في الاعتبار بأنه صدر قرار السيد رئيس الجمهورية بالقانون رقم 32 لسنة 2015 بربط الموازنة العامة للدولة للسنة المالية 2015/2016 ونص في المادة 15 بأن:

تلنزم كافة الجهات الدالة في الموازنة العامة للدولة والهيئات العامة الاقتصادية بصرف الحوافز والمكافآت والجهود غير العادلة والأعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها - بخلاف المزايا التأمينية- التي يحصل عليها الموظف بعد تحويلها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي في 2015/6/30 إلى فئات مالية مقطوعة وبذات القواعد والشروط المقررة في ذات التاريخ ويلغى كل نص يخالف ذلك.

8- هل تم استثناء بعض الجهات من تطبيق قانون الخدمة المدنية؟

لم يتم إستثناء أي جهة بالدولة من تطبيق جميع أحكام قانون الخدمة المدنية، وتم فقط إستثناء جهتين فقط من تطبيق مادة واحدة في قانون الخدمة المدنية وهي المادة 19 والتي تتضمن أن يكون شغل وظائف الإدارة العليا والإدارة التنفيذية بالتعيين عن طريق مسابقة يعلن عنها على موقع بوابة الحكومة المصرية، والجهتين هما رئاسة الجمهورية ورئاسة مجلس الوزراء نظراً للطبيعة الخاصة لهذه الجهات.

9- هل أصبح الموظف تحت سيطرة رئيسه المباشر نتيجة لعملية تقويم الأداء؟

الإجابة بالنفي تماماً بل على العكس من ذلك فان نظام تقويم أداء الموظف يشتمل على عناصر للتقويم منها تقويم الموظف لذاته، تقويم الموظف لرئيسه، تقويم المتلقين لخدمات الموظف، تقويم الموظف لزملائه وأقرانه، تقويم الأداء العام للوحدة التي يعمل بها، وتقويم الرئيس المباشر القائم على معايير موضوعية منها السلوك، الالتزام، الجودة، التميز، الابتكار، الإنجاز، القررة على تحمل المسؤولية، وذلك كله وفقاً لنموذج استرشادي يضعه الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة ويصدر به قرار من الوزير المختص. وذلك خلافاً للوضع الراهن حيث يستقل الرئيس المباشر بعملية التقويم كاملة.

10- ما هو الجديد لذوي الاحتياجات الخاصة:

- خمسة عشر يوماً بالإضافة إلى رصيد الإجازات الاعتيادية الحالية تقديرأً من الدولة لهذه الفئة من متحددي الإعاقه.
- تخفض ساعات العمل اليومية لذوي الإعاقه بمقدار ساعة، بالسماح له بالحضور بعد مواعيد العمل الرسمية بنصف ساعة والانصراف قبل مواعيد العمل الرسمية بنصف ساعة.

11- هل هناك مجال لترقية الكفاءات بالاختيار:

فتح المجال لترقية الكفاءات بالاختيار دون التقيد بالأقدميات بنسبة 25% من وظائف المستوى الثالث ب، ثم 30% من وظائف الثالث أ، ثم 40% من وظائف المستوى الثاني ب، ثم 50% من وظائف المستوى الثاني أ، ثم 100% لباقي المستويات.

12- هل يتفرغ الوزير للعمل الاستراتيجي بالوزارة في ظل إنشاء وظيفة وكيل دائم للوزارة؟

تم استحداث وظيفة الوكيل الدائم للحفاظ على الاستقرار التنظيمي والمؤسسي للوزارات، وتمكين السادة الوزراء من التفرغ للمهام الإستراتيجية وترك وتفويض المهام التنفيذية لوكيل الدائم.

13- ما هو نظام تقويم الأداء الجديد؟

تضمن القانون منظومة جديدة لتقويم الأداء للوصول إلى المنحني الطبيعي للأداء وإثابة المتميز بما يرسخ ثقافة التميز ويعلي من روح المنافسة الإيجابية.

14- ما هي مكونات الأجر الوظيفي ؟

الأجر الوظيفي يساوي الأجر الأساسي للموظف في 30/6/2015 متضمنا العلاوات الخاصة المضمومة ومقدارها 305 % بالإضافة إلى العلاوات الخاصة غير المضمومة للأجر الأساسي حتى 1/7/2015، والعلاوة الاجتماعية بمبلغ 6 جنيهات شهريا، والعلاوة الاجتماعية الإضافية 4 جنيهات شهريا ومنحة عيد العمال 10 جنيهات شهريا، وعلاوة الحد الأدنى (وتتراوح من 400 جنيه شهريا للدرجة السادسة والخامسة، و385 جنيه للدرجة الرابعة، و340 جنيه للدرجة الثالثة، و300 جنيه للدرجة الثانية، و255 جنيه للأولى، و170 جنيه للمدير العام والكبير، و130 جنيه لوكيل ووكيل أول الوزارة)، وما يعادل نسبة 100 % من الأجر الأساسي في 2015/6/30.

15- ما هي مكونات الأجر المكمل ؟

الأجر المكمل هو كافة ما يصرف للموظف في 30/6/2015 بخلاف ما ورد بالأجر الوظيفي، ويشمل المكافآت بأنواعها والحوافز بأنواعها والبدلات بأنواعها بعد تحويلها من نسب مئوية إلى فئات مالية في 2015/6/30.

16- هل يمكن أن يقل الأجر الوظيفي للموظف المعين قبل 1/7/2015 عن الأجر الوظيفي المقرر لمستوى وظيفته في جداول الأجر الجديدة؟

لا يمكن أن يقل الأجر الوظيفي للموظف المعين قبل 1/7/2015 عن الأجر الوظيفي المقرر لمستوى وظيفته في الجداول الجديدة، وحتى بافتراض حدوث ذلك يصرف الأجر الوظيفي المقرر في هذه الجداول، حيث ينص قانون الخدمة المدنية على أنه:

إذا قل الأجر الوظيفي للموظف المعين قبل 1/7/2015 عن الأجر الوظيفي المقرر لمستوى وظيفته في الجداول المشار إليها يصرف الأجر الوظيفي المقرر في هذه الجداول.

17- هل زيادة الأجر الوظيفي - مقارنة بالأجر الأساسي - سيزيد الأعباء الضريبية والتأمينية على الموظف، نتيجة لضم العلاوات الخاصة، وهل تم معالجة هذا الوضع حتى لا يتأثر دخل الموظف ؟

نعم تمت معالجة هذه المشكلة بقرار السيد رئيس مجلس الوزراء الصادر في 6/7/2015 ونص في مادته الأولى بأن:

"يراد الأجر المكمل المستحق للموظفين المخاطبين بأحكام قانون الخدمة المدنية الصادر بالقانون رقم 18 لسنة 2015 عن شهر يوليه 2015 بمقدار الفرق بين الأجر المحتفظ به طبقاً للمادة 68 من هذا القانون وإجمالي الأجر المستحق وفقاً لأحكامه بعد استبعاد قيمة العلاوة الدورية المنصوص عليها في المادة 36 منه، نتيجة زيادة الأعباء الضريبية أو غيرها من الأعباء المالية المرتبطة على هذا القانون وذلك وفقاً للقواعد التي يصدر بتحديدها قرار من الوزير المختص بالخدمة المدنية بعد موافقة وزير المالية".
وبالتالي لن يتأثر دخل الموظف نتيجة زيادة الأجر الوظيفي.

18- هل تحويل الأجر المكمل من نسب مئوية إلى فئات مالية في 30/6/2015، يخفي الأجر المكمل؟
كما سبق الأجر المكمل هو كافة ما يصرف للموظف في 30/6/2015 بخلاف ما ورد بالأجر الوظيفي،
ويشمل المكافآت والحوافز والبدلات بأنواعها بعد تحويلها من نسب مئوية إلى فئات مالية في 30/6/2015.
ومجرد التحويل لا يخفي الأجر المكمل نهائياً ولكن يخفي معدل الزيادة مستقبلاً، وهذا النظام يسهم إلى حد
بعيد في توحيد المرتبات والأجور للدرجات الوظيفية بمختلف الوزارات والجهات العامة ليقضي على تفاوتها بين
جهة وأخرى. نظراً لأن بعض الجهات كانت تحصل على حافز أكثر من 1500% من الأجر الأساسي بينما لم
تكن أغلب الجهات الأخرى تزيد عن 200% فقط وهو ما أدى إلى اتساع الفجوة بين العاملين في الجهات
المختلفة بصورة كبيرة وازدياد عدم العدالة الاجتماعية.

19- ما صحة أن قانون الخدمة المدنية يقوم بثبيت الأجر المكمل، بمعنى إذا كان الأجر المكمل 1000 جنيه شهرياً أو أكثر يظل هو ذات الرقم حتى الخروج على المعاش؟
هذا غير صحيح لأن جميع أنظمة الحوافز والمكافآت والبدلات مستمرة بذات النظم الحالية ولا يتم تثبيتها ولكن
تمت إعادة الصياغة بحيث تتم هذه العملية وفقاً لقرار من رئيس مجلس الوزراء بالاتفاق مع السلطة المختصة
وهو ما يعطيها الاستمرارية والمصداقية ولذلك نصت المادة 40 من قانون الخدمة المدنية على أن:
يصدر بنظام حوافز الأداء، ومقابل وظائف الإدارة العليا والتنفيذية، ومقابل ساعات العمل الإضافية، ومقابل
التشجيع على العمل بوظائف أو مناطق معينة، والنفقات التي يتحملها الموظف في سبيل أداء أعمال وظيفته،
والمزایا النقدية والعينية، وبدلات الموظفين، قرار من رئيس مجلس الوزراء بمراعاة طبيعة عمل كل وحدة ونوعية
الوظائف بها وطبيعة اختصاصاتها ومعدلات أداء موظفيها بحسب الأحوال بناءً على عرض الوزير المختص
بعد موافقة وزير المالية.
وبالتالي لكل جهة حكومية الحق في وضع نظام الحوافز والمكافآت والبدلات الخاصة بالاتفاق مع الوزير المعنى
وزير المالية على أن يصدر بها قرار من السيد رئيس مجلس الوزراء، وهو ما أكدته المادة 40 من القانون
شريطة ربط نظام الحوافز والمكافآت بالإنتاج لنشر ثقافة الثواب والعقاب في الجهات الحكومية، وأن يتم تمييز
العاملين بالحافز الفردي وليس الجماعي، وحتى لا يتساوي من يعمل مع من لا يعمل.

20- هل معدل زيادة الأجور وفقاً لقانون الخدمة المدنية يقل عن معدل زيادة الأجور وفقاً لقانون الملغى رقم 47 لسنة 1978؟
الأجور وفقاً لقانون الخدمة المدنية تتكون من أجر وظيفي وهو يزيد سنوياً بنسبة 5% سنوياً وتضم مباشرة عليه،
وأجر مكمل يصدر به نظام من السيد رئيس مجلس الوزراء، ويتضمن آلية للزيادة وفقاً للمادة 40 من القانون.
في حين أن الأجور وفقاً لقانون رقم 47 لسنة 1978 الملغى كان يتكون من الأجر الأساسي الذي يزيد بعلاوة
دورية سنوية تتراوح بين 1.5 جنيه لعامل الخدمات المعاونة إلى 6.25 جنيهات شهرياً لوكيل أول الوزارة،
ويعلاوة خاصة بحوالي 10% من الأجر الأساسي بعد أن تظل كأجر متغير لمدة 5 سنوات ثم تضم للأجر
الأساسي، وكان هذا النظام ساري حتى عام 2013، ومنذ عام 2014 أصبحت العلاوة الخاصة لا تضم على
الأجر الأساسي، وبالتالي لا تؤثر في الأجر المتغير اعتباراً من عام 2018 (تاريخ ضم علاوة عام 2013 إلى
الأجر الأساسي).

وهو ما يؤكد أن معدل الزيادة في قانون الخدمة سيكون أكبر من معدل الزيادة في القانون الملغى 47 لسنة 1978.

21- هل يمكن إعطاء مثال واقعي عن موظف قبل وبعد القانون رقم 18 لسنة 2015 لمعرفة هل تم تخفيض الزيادة في الأجر، وما هو مقدار العلاوة الدورية؟
نعم المثال الواقعي التالي لموظفي بحد الوزارات كما ورد بمنشور وزارة المالية رقم 6 لسنة 2015:
موظف درجة أولى يتقاضى المبالغ الآتية:

الأجر على القانون رقم 18 لسنة 2015			الأجر على القانون رقم 47 لسنة 1978		
إجمالي	بيان	مبلغ	إجمالي	بيان	مبلغ
	الأجر الوظيفي	1813.3		الأجر الأساسي	628.24
	الأجر المكمل	1012.4		علاوة الحد الأدنى	255
	جملة أجور متغيرة	2197.41		علاوات غير مضمومة	281.81
	حافز تعويضي جديد (جزء من الأجر المكمل)	52.45			
	جملة استحقاقات	2825.65		علاوة اجتماعية	10
	حصة مؤمن عليه عن أجور أساسية	87.95		منحة	10
	حصة مؤمن عليه عن أجور متغيرة	201.3		إثابة	1570.6
	ضرائب	174.31		بدلات	70
	جملة استقطاعات وضرائب	463.56		جملة أجور متغيرة	2197.41
	الصافي المستحق	2414.54		جملة استحقاقات	2825.65
				حصة مؤمن عليه عن أجور أساسية	87.95
				حصة مؤمن عليه عن أجور متغيرة	201.3
				ضرائب	111.86
				جملة استقطاعات وضرائب	411.11
				الصافي المستحق	2414.54

ويضاف إلى ذلك العلاوة الدورية لهذا الموظف على النحو التالي:
العلاوة الدورية = الأجر الوظيفي وهو 1813.3 * 5% = 90.66 جنيها.

22- ما هي أهم المزايا المرتبطة بالأجور في القانون الجديد؟

جاء القانون الجديد بالعديد من المزايا وهي:

- العلاوة الدورية أصبحت 5% من الأجر الوظيفي وهو ما يزيد كثيراً عن الأجر الأساسي، في حين أن العلاوات الدورية كانت تتراوح بين 1.5 جنيه إلى 6.25 جنيهات شهرياً.
- الترقية كانت في ظل القانون القديم تتم كل ثمان سنوات بينما تتم وفقاً للقانون الجديد كل ثلاثة سنوات وبالتالي تتضاعف علاوة الترقية خمس مرات بدلاً من ثلاثة في القانون الملغى.
- ارتفعت قيمة العلاوة التشجيعية من 1.5 جنيه و 6.25 جنيهات شهرياً إلى 2.5% من الأجر الوظيفي.
- أيضاً من يحصل على مؤهل أعلى سواء متوسط أو عال (بكالوريوس أو ماجستير أو دكتوراه) على علاوة تشجيعية مقدارها 2.5% من الأجر الوظيفي.

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٨٢٢ لسنة ٢٠١٥

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الخدمة المدنية الصادر بالقرار بقانون رقم ١٨ لسنة ٢٠١٥ :

وبناءً على ما عرضه وزير المالية والتخطيط والتابعة والإصلاح الإداري :

قرر :

(المادة الأولى)

يزاد الأجر المكمل المستحق للموظفين المخاطبين بأحكام قانون الخدمة المدنية الصادر بالقانون رقم ١٨ لسنة ٢٠١٥ عن شهر يوليه ٢٠١٥ بقدر الفرق بين الأجر المحافظ به طبقاً للمادة (٦٨) من هذا القانون وإجمالى الأجر المستحق وفقاً لأحكامه بعد استبعاد قيمة العلاوة الدورية المنصوص عليها في المادة (٣٦) منه ، نتيجة زيادة الأعباء الضريبية أو غيرها من الأعباء المالية المتربعة على هذا القانون وذلك وفقاً للقواعد التي يصدر بتحديدها قرار من الوزير المختص بالخدمة المدنية بعد موافقة وزير المالية .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من تاريخ نشره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٩ رمضان سنة ١٤٣٦ هـ

(المرافق ٦ يوليه سنة ٢٠١٥ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / إبراهيم محلب

السادة / رئيس الادارة المركبة

احمد سعفان
١٥/٧/٢٠١٥



جمهورية مصر العربية
وزارة المالية
الوزير

منشور عام وزارة المالية رقم (٦) لسنة ٢٠١٥

بمناسبة صدور قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم (١٨) لسنة ٢٠١٥ بإصدار قانون الخدمة المدنية يراعى ما يلى بالنسبة للجهات المخالفة بأحكامه.

تعريفات خاصة بالقانون ١٨ لسنة ٢٠١٥

الأجر الوظيفي: للعاملين الموجودين بالخدمة في تاريخ العمل بالقانون ١٨ لسنة ٢٠١٥ ويتضمن العناصر الآتية:

- الأجر الأساسي في ٢٠١٥/٦/٣٠ ويشمل:
 - بديايات مربوط الدرجات المالية الواردة بجدول الأجور الملحق بالقانون العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨.
 - العلاوات الخاصة التي ضمت للأجر الأساسي حتى ٢٠١٥/٦/٣٠.
 - ما حصل عليه الموظف من علاوات دورية وتشجيعية وترفيهية وغيرها وضمت إلى أجره الأساسي حتى ٢٠١٥/٦/٣٠.
 - العلاوات الخاصة التي لم تضم للأجر الأساسي حتى ٢٠١٥/٦/٣٠، (حد أقصى ١٠ جنيهات شهرياً).
 - منحة عيد العمال (عشرة جنيهات شهرياً).
 - الحد الأقصى لعلاوة الحد الأدنى المقررة لكل درجة وظيفية وفقاً للجدول الوارد بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٤.
 - ما يعادل نسبة ١٠٠ % من الأجر الأساسي في ٢٠١٥/٦/٣٠.

الأجر المكمل: باقى ما يحصل عليه الموظف من مزايا مالية بخلاف الأجر الوظيفي بعد تحويلها إلى فئات مالية مقطوعة بدلاً من حسابها بنسب مرتبطة بالأجر الأساسي.

إجمالي الأجر: مجموع الأجر الوظيفي والأجر المكمل.

المزايا التأمينية: عبارة عن النسب المستحقة قانوناً على صاحب العمل نظير التأمين على العاملين من الشيخوخة والعجز والوفاة وإصابة العمل ومكافأة نهاية الخدمة والتأمين ضد المرض.

الأجر الشامل: مجموع إجمالي الأجر مضافة إليه المزايا التأمينية.

نموذج استرشادي للرتبة أولى (الإبتعال الأدنى من القالون ١٤ إلى القالون ٧٤ في ٢٠١٥/٣/١٠)

قالون ١٨

قالون ٧٤

بيان	بيان	اجمالي	فرعي	تمبيث و ضرائب	البيان
مرتب اسلامي	مرتب اسلامي	٦٢٨,٦٦	٦٢٨,٦٦		مرتب اسلامي
حصة موسم عن اجر اساسي	حصة موسم عن اجر اساسي	٨٧,٩٥			علاوة الحد الادنى
علاوات الحد الادنى	علاوات الحد الادنى	٢٥٥			علاوات خاصة غير مضمومة
علاوات خاصة غير مضمومة	علاوات خاصة غير مضمومة	٢٨١,٨١			علاوة اجتماعية
علاوة اجتماعية	علاوة اجتماعية	١٠			منحة
منحة	منحة	١			آلية
من المرتب الاساسي ١٠٠%	من المرتب الاساسي ١٠٠%	٦٢٨,٧٤			بدلات
الاجر الوظيفي	الاجر الوظيفي	١٨١٣,٣			بدل اجر متغير
الاجر المعدل (جملة الاستحقاقات - الاجر الوظيفي)	الاجر المعدل (جملة الاستحقاقات - الاجر الوظيفي)	١٠١٤,٤			جملة الاستحقاقات
حصة موسم عن اجر اسلامي	حصة موسم عن اجر اسلامي	٧٨٣٥,١٥			حصة موسم عن اجر اسلامي
جملة الاجر المتغير (جملة الاستحقاقات - المرتب الاساسي)	جملة الاجر المتغير (جملة الاستحقاقات - المرتب الاساسي)	٢١٩٧,٤١			حصة موسم عن اجر متغير
حصة موسم عن اجر متغير	حصة موسم عن اجر متغير	٢٠١٣			ضريبة موحدة
ضريبة موحدة	ضريبة موحدة	١٠٦,٦١			نفقة عائلية
نفقة عائلية	نفقة عائلية	١٥١٥			جملة المستحقات والمضرائب
جملة استقطاعات الضرائب و التامينات	جملة استقطاعات الضرائب و التامينات	١٦,٩٥			الصافي المستحق
الصافي المستحق	الصافي المستحق	٦٣٣,٥٦			اجمالي اعباء الموظف عن الخصم التاميني
اجمالي اعباء الموظف عن المخصص التاميني	اجمالي اعباء الموظف عن المخصص التاميني	٣٣٣,٥٩			اجمالي اعباء الموظف من ضرائب و مساقط
اجمالي اعباء الموظف من ضرائب و مساقط	اجمالي اعباء الموظف من ضرائب و مساقط	٢٨٩,٣٥			اجمالي اعباء الموظف
اجمالي اعباء الموظف	اجمالي اعباء الموظف	١٢١,٨٣			اجمالي اعباء الموظف
اجمالي اعباء الموظف	اجمالي اعباء الموظف	١٧٦,٣١			
		٦٣٣,٥٦			
		٦١١,١١			

المقر الشعريضي = ٦٤٦٦١١١١٠٥٥٥٥٠٥١

الاستقطاعات			الاستحقاقات		
البر	البر	مبلغ	البر	البر	مبلغ
حصة الحكومة عن اجراء اساسية	المرتب الاساسى (١)				٦٨٤,٧٨
تأمين شيخوخة ١٥ %	تأمين شيخوخة ١٥ %	١٠٢,٧٢			
اصابة العمل ١%	اصابة العمل ١%	٦,٨٥			
نظام المكافأة ٦%	نظام المكافأة ٦%	١٣,٧٠			
تأمين المرض ٣%	نظام المكافأة ٦%	٢٠,٥٤			
اجمالى حصة الحكومة عن الاجر الاساسى	تأمين المرض ٣%	١٤٣,٨٠			
حصة الموظف عن اجراء اساسية	اجمالى حصة الحكومة عن الاجر الاساسى				١٤٣,٨١
تأمين شيخوخة ١٥ %	الاجر الوظيفي طبقا للقانون ١٨	٦٨,١٨			
نظام المكافأة ٣%	الاجر الاساسى في ٦/٣	٢٠,٥٤			
تأمين المرض ١%	ما يعادل ١٠٠ % من الاجر الاساسى في ٦/٣	٦,٨٥			
اجمالى حصة الموظف عن اجراء اساسية	العلاوات الخاصة التي لم تضم الى الاجر الاساسى	٩٥,٨٧			
حصة الحكومة عن اجراء متغيرة	علاوة الحد الادنى				٢٠٠,٠٠
تأمين شيخوخة ١٥ %	علاوة اجتماعية + علاوة اجتماعية اضافية	٢٧٤,٠٠			
اصابة العمل ١%	منحة عدد العمال	١٨,٣٠			
تأمين المرض ٢%	الاجر الوظيفي (٢)	٥٤,٩٠			
اجمالى الاجر الوظيفي بعد احتساب علاوة دورية ٥% (٣)		٢٤٧,٧٠			١٤٠,٤٩
الاجر المكمل (جملة المستحق في ٦/٣ - الاجر الوظيفي) (٤)					١٠١٢,٤٠
تأمين شيخوخة ١٥ %	الحافز التعريضي (٥)	١٨٢,٠٠			
تأمين المرض ١%	اجمالى الاجر المكمل (٤)	١٨,٣٠			
اجمالى الاجر (اجمالي الاجر الوظيفي + اجمالي الاجر المكمل)					٢٩٢٤,٦٣
الاجر المتغير (اجمالي الاجر - اجمالي الاجر بعد زيادة % ٩)					٢٢٨٩,٨٥
حصة الحكومة عن اجراء متغيرة مع مراعاة الحد الاقصى					
تأمين شيخوخة ١٥ %	تأمين شيخوخة ١٥ %	٢٠١,٣٠			
اصابة العمل ١%	اصابة العمل ١%	١٨,٣٠			
تأمين المرض ٣%	تأمين المرض ٣%	٥٤,٩٠			
اجمالى حصة الحكومة عن اجراء متغيرة					٢٤٧,٧٠
جملة الاستحقاقات (اجمالي الاجر + حصة الحكومة عن الاجر الاساسى و المتغير)					٢٤٦٦,١٤
جملة الاستقطاعات					
صافي المرتب (جملة الاستحقاقات - جملة الاستقطاعات)					

١	المرتب الاساسى في ٦/٣ = (٦٢٨,٢٤) مضطولا عليه نسبة ٩ % ليصبح الناتج (٦٨٤,٧٨) لاحتساب الحصص التأمينية لحين تعديل قانون التأمينات ، حيث انها النسبة المئوية لعدم تخفيف الحقوق التأمينية للمستحقين
٢	الاجر الوظيفي : (يشمل الاجر الاساسى في ٦/٣ + نسبة ١٠٠ % من الاجر الاساسى + العلاوات الخاصة التي لم تضم الى المرتب الاساسى في ٦/٣ + الحد الاقصى للعلاوة الحد الادنى طبقا للدرجة الوظيفية في ٦/٣ + الحد الاقصى للعلاوة الاجتماعية و الاضافية + منحة عدد العمال)
٣	جملة الاجر الوظيفي بعد اضافة العلاوة الدورية السنوية و التي تتمثل ٥% طبقا للقانون
٤	الاجر المكمل: باقي ما يحصل عليه الموظف من مزايا مالية بخلاف الاجر الوظيفي بعد تحويلتها الى ثبات مقطوعة .
٥	الحافز التعريضي : ما يحصل عليه الموظف في حال انخفاض صافي الاجر المعدل عن صافي الاجر في ٦/٣ نتيجة ثلاثة بالاعباء الضريبية فقط ، و يضاف الى قيمة الحافز التعريضي الاعباء الضريبية و التأمينية له ان وجدت ، و يحسب لمرة واحدة و يحتفظ به العامل بذات المنسوب و يتغير جزء من الاجر المكمل [٥,٨٣ + ٥٢,٤٥] قيمة الضريبة
٦	اجمالى الاجر : يساوى جملة الاجر الوظيفي + الاجر المكمل + الحافز التعريضي



جمهورية مصر العربية

وزارة المالية

الوزير

-٢-

يتم تعديل مفردات مرتبات العاملين وفقاً للقانون رقم (١٨) لسنة ٢٠١٥، وذلك في ٢٠١٥/٦/٣٠ وذلك على النحو التالي:

- تحويل كافة مفردات الأجور (مكافآت - حواجز - بدلات - مزايا نقدية وعينية.....) بوضعها الراهن في ٢٠١٥/٦/٣٠ إلى فئات وقيم مقطوعة وإلغاء طريقة حسابها المقررة لها سواء كانت بنسبة من الراتب الأساسي أو من بداية ربط الدرجة الوظيفية أو غير ذلك.

يتم مقارنة صافي الأجر في ٢٠١٥/٦/٣٠ وصافي الأجر المعدل بعد تحويل كافة النسب لقيم مقطوعة وصولاً للأجر الوظيفي والمكمل على النحو المشار إليه وفي حالة انخفاض صافي الأجر المعدل نتيجة تأثره بالأعباء التأمينية أو الضريبية فقط يحصل الموظف على الحافز التعويضي المقرر بقرار رئيس مجلس الوزراء ويعادل هذا الفرق (محملًا بالضرائب والتأمينات الخاصة به) ولمدة واحدة ويحتفظ به بذات مسماه باعتباره جزء من الأجر المكمل، وذلك طبقاً للأمثلة الاسترشادية المرفقة.

وعلى ضوء ما تقدم، فإن وزارة المالية تهيب بالسلطات المختصة وبالسادة المختصين الماليين رئاستهم ومراقببي ومديري الحسابات لجميع الجهات المخاطبة بأحكام القانون رقم ١٨ لسنة ١٨ بإصدار قانون الخدمة المدنية، الالتزام بالأحكام الواردة بهذا المنشور تفصيلاً، وعدم مخالفتها أو مخالفته ما ورد بها من قواعد وذلك منعاً للتعرض للمسائلة القانونية لمخالفتها، وعلى أن تقوم الجهات الداخلة في الموازنة العامة للدولة بموافقة وزارة المالية - قطاع الحسابات والمديريات المالية - برواتب العاملين في ٢٠١٥/٦/٣٠ طبقاً للأمثلة الاسترشادية المرفقة موضحاً بها قيمة الحافز التعويضي لكل عامل إن وجد، وكذا إجمالي الحافز التعويضي للوحدة.

وزير المالية

هاني قدرى الدين

تحرير في : ٢٠١٥ / /